

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: سؤال في الرضاع؟

محمد بن صالح العثيمين

يقول اه اختي اصغر مني بثمان سنوات وبنت عمي بنفس عمر اختي ورضعوا مع بعض وانا اريد الزواج من بنت عمي وابن عمي يريد يتزوج باختي وكل واحد يدفع مهر وليس شغار. فهل هذا الزواج يتم لي ام لا - 00:00:00

اذا كانت اختك قد رضعت من امرأة عمك فانه فانها لا تحل لابن عمك لانها اخته وكذلك اذا كانت بنت عمك قد رضعت من امك فانها لا تحل لك لانها اختك - 00:00:21

نعم ولكن اعلم ان الرضاعة المحرم ما كان خمس رضعات قبل الفطام فاما ما دون الخمس او ما كان بعد الفطام فانه لا اثر له -

00:00:44